

تعديل شريحة دخل الإشتراك إلى شريحة الدخل الأدنى

تعديل أجر الإشتراك الشهري من شريحة أجر أعلى إلى شريحة أجر أدنى في التأمين على العاملين اليمنيين في الخارج

وصف الخدمة



الوثائق المطلوبة

لا يوجد.



الشروط

1. أن لا يتم التعديل الا بعد مضي مدة لا تقل عن سنتين في الشريحة السابقة.
2. أن يكون الانتقال إلى شريحة الأجر الأدنى السابقة.
3. أن يكون قد أدى كافة المبالغ المستحقة عليه حتى تاريخ تقديمه لطلب التعديل.